إصلاح جامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامي
الشكل أم المضمون؟

مقدمة:

ليس ثمة شك في أن تطوير كل من جامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامي وإصلاحهما؛ بات أمرًا لازمًا لا غنى عنه، إن أُريد لهما أن تستمرا ككيانات معبرة عن آمال المؤسسين وعن أهدافهم ومصالحهم .

والحق إن الحاجة إلى هذا التطوير والإصلاح، إنما تجد أساسها ومبررها في عاملين رئيسيين هما: طول الفترة الزمنية، وما كشفت عنه الممارسة من أوجه القصور في ميثاقهما وهيكلهما التنظيمي، فقد مضى أكثر من ستين عامًا منذ وضع ميثاق الجامعة عام ١٩٤٥، وأكثر من ثلاثين عامًا منذ وضع ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي عام ١٩٧٢، تغيرت فيها – جملة وتفصيلاً– كافة الظروف الداخلية والإقليمية والدولية الدافعة لإنشائهما، كما تغيرت فيها كذلك التحديات التي تواجههما، والطموحات والآمال التي تسعى كل منهما إلى تحقيقها؛ الأمر الذي استوجب السعي إلى تطويرهما ليتوافقا مع الظروف الجديدة، وليعملا على تحقيق هذه الآمال والأهداف المستحدثة.

أضف إلى هذا أنه في ضوء المتغيرات والتحولات التي يشهدها عالم اليوم –سواء في طبيعته وآلياته أو في قضاياه واهتماماته– أضحت قضية التطوير والإصلاح قضية ملحة ضرورية، وليست مجرد قضية رفاهية، أو مجرد مطالب نظرية؛ وإنما فرض الواقع الذي تعيش فيه المنظمتان ضرورة إجراء التعديلات والإصلاحات، إذا كانت هناك نية لتفعيل دورهما، وذلك لمواجهة التحديات والمعوقات التي فرضها الواقع الجديد عليهما .

وذلك من قبيل التحديات السياسية والتي تتمثل أهمها في:

- التهميش المستمر للأمة العربية والإسلامية، في وضع الأجندة العالمية أو التأثير عليها.
- اتساع الشقة بين الحكام والمحكومين في المجتمعات الإسلامية التي تنعكس تداعياتها في السياسة والاقتصاد والثقافة.
- عجز نظم الحكم العربية والإسلامية عن ممارسة الديمقراطية والحكم الرشيد والشفافية.

والتحديات الأمنية والتي تتمثل أهمها في:

- الصراعات بين دول العالم العربي والإسلامي نفسه.
- الاحتلال الأجنبي للأراضي العربية والإسلامية.
- التوترات والتهديدات التي تعاني منها الأقليات العربية والإسلامية في عدد من البلاد.
- الاتجاهات المتطرفة بسبب الشعور بعدم العدالة والاضطهاد واليأس.

أما التحديات الاقتصادية، فتتمثل أهمها في:

- الفشل في تحقيق التنمية المستدامة في الدول المنتمية لكل من المنظمتين.
- الفشل في محاربة الفقر والفساد والأوبئة، وتوفير الحاجات الأساسية.
- الفشل في تحقيق تعاون اقتصادي قوي بين هذه الدول، رغم الموارد البشرية والطبيعية الهائلة التي تمتلكها.

- ضعف البنية الاقتصادية للعالم العربي والإسلامي، والتي تشكل عنصرًا سلبيًّا يعوق التكامل الاقتصادي بين الدول الأعضاء؛ وهو ما يترتب عليه عدم تمكن تلك الدول من تنمية تجارتها البينية، وبالتالي عجزها عن تلبية حاجاتها من التكنولوجيا والسلع الصناعية، كما أن هناك تدنيًّا في معدلات التبادل التجاري بين هذه الدول .
- ضعف الموارد المالية للمنظمتين.
- غياب قطاع خاص قوي في العديد من البلدان العربية والإسلامية.
- عدم تشجيع وتنفيذ سياسات التنمية المستدامة.
- ضعف مستويات الاستثمار.
- نقص تمويل التجارة، وثقل عبء الدين الخارجي، وخدمة الدين على الاقتصادات، ومعاناة بعض الدول الأعضاء من صعوبات حادة في ميزان المدفوعات .
- غياب وسائل نقل فعالة، وغيرها من نواحي القصور في البنى التحتية.

هذا بالإضافة إلى أن ما أبانت عنه الممارسة من أن إنجازات هاتين المنظمتين في كافة المجالات والميادين جاءت دون المستوى المتوقع؛ ومن ثم فقد تصاعدت الأصوات المنادية بضرورة الإصلاح والتطوير. وهنا يثور التساؤل المهم وهو: هل نصلح الشكل أم المضمون؟

ومن هذا المنطلق؛ تسعى هذه الدراسة إلى استعراض أهم التحديات التي تواجهها هاتان المنظمتان، وكيفية مواجهتها للتمكن من تطويرهما وإصلاحهما، مع التركيز على التحديات والمعوقات الاقتصادية، في محاولة لتذليلها، وتفعيل مجالات التعاون الاقتصادي بين الدول الأعضاء، باعتبار أن التعاون الاقتصادي أحد أهم المداخل الممكنة لهذا التطوير؛ وذلك من خلال عدة نقاط، نعرض في أولاها للمدخل الوظيفي كأحد مداخل الإصلاح الممكنة، ونعرض في الثانية لجهود كل من المنظمتين في مجال التكامل الاقتصادي، ونعرض في الثالثة للمعوقات التي تواجه تحقيق التكامل الاقتصادي بين الدول الأعضاء في كل من المنظمتين، ونعرض في الأخيرة للبعد الاقتصادي في مبادرات الإصلاح والتطوير المعروضة.

أولاً: المدخل الوظيفي أحد مداخل الإصلاح:

جاءت الوظيفة Functionalism، والتي يعود الفضل في وضع نواتها الفكرية الأولى لدافيد ميتراني خلال فترة الحرب العالمية الثانية؛ كرد فعل لانهيار نظرية توازن القوى، وغيرها من النظريات التي تؤصل لاستمرار حالة السلم العالمي، وفشل الجهود الرامية إلى إقامة حكومة أو مؤسسات عالمية قادرة على حفظ السلم والأمن الدوليين، وقد تمحور اهتمام هذه النظرية حول البحث عن أنسب السبل لتجاوز إطار الدولة القومية، والتي أصبحت —من وجهة نظر ميتراني– تشكل في مفهومها القائم عقبة في طريق تحقيق التعاون الدولي[i]، وتقوم الوظيفية بهذا المعنى على فكرة أن التكامل والاندماج —أو حتى التوحد— بين مجموعة من الدول لا يتم وفق صيغة أو ترتيبات جاهزة[ii]؛ وإنما يتحقق على نحو تدريجي، لتجنب مخاطر الاندماج الشامل الذي لم تتوافر شروطه بعد؛ وذلك بأن يتم البدء بالتعاون في ميادين "السياسة الدنيا"، أي تلك التي ليست على قدر كبير من الأهمية سياسيًّا، كالقضايا الاجتماعية والثقافية العامة، والتي يمكن اقتطاعها من ميادين "السياسة العليا"؛ كالشئون السياسية، وقضايا الأمن القومي؛ مما يعطي الحكومات والشعوب المشاركة في التجمع الإقليمي وقتًا أطول لكي يألفوا تدريجيًّا عادات العمل الجماعي المشترك، واكتساب مهارات التكامل المستقر، وتلمس عوائده وفوائده. وقد قامت الوظيفية في صورتها الأولية هذه

على عدد من الافتراضات؛ من أهمها: أن الدولة القومية لا تستطيع بمفردها أن تنهض بتبعات مواجهة المشاكل الاجتماعية أو الاقتصادية التي تواجهها، بالنظر إلى أن المجتمع الدولي المعاصر قد تم تقسيمه على نحو تحكمي إلى وحدات سياسية منفصلة، تقوم على أساس الإقليم، وليس على أساس وحدة المشاكل التي يتعين البحث عن حلول مناسبة لها. وأنه من المناسب لتحريك عملية التكامل أن يتم التركيز في البداية على التعاون التدريجي في مجالات السياسة الدنيا، وذلك من خلال منح الخبراء والفنيين سلطة كافية، بإطلاق أيديهم في صناعة القرار، وتنفيذ السياسات في هذه المجالات، وهي السياسات التي لابد أن يكون لها مردود إيجابي على قطاعات واسعة من مجتمعات الدول، وهو ما يمكن أن يقود إلى التوسع المستمر في إطار العملية التكاملية ومجالاتها. كذلك فإن النجاح المتحقق في القطاعات التي وقع عليها الاختيار لتنفيذ عملية التكامل، وحدوث تشابك في مصالح الدول الأعضاء فيها؛ يؤدي بدوره إلى عملية نسج بطيئة للتكامل المجتمعي، وإلى توسيع نطاق مجالات التكامل والمصالح المتبادلة، إلى أن تنتهي بالوصول بالعملية التكاملية إلى مرحلة يصعب التراجع عنها، فتصبح السلطة السياسية في الدول المعنية –من ثم– المسيرة لهذه المصالح والتي تقوى نتيجة الدعم الشعبي لها، فتبدأ القيادات السياسية بالتالي في إزالة العقبات السياسية التي تعترض سبيل تحقيق مراحل تكامل أكثر تطورًا[iii].

ويضيف أصحاب نظرية الوظيفية أن الخبراء والفنيين هم الذين يتعين تخويلهم السلطات والصلاحيات التي تمكنهم من اتخاذ القرارات اللازمة وفي الوقت المناسب، وأنه إذا ما تحقق ذلك، فإن العمل الجماعي المشترك يستطيع انطلاقًا –من الجانب الاقتصادي– النجاح في تحقيق أهدافه، ومن ثم يخلق رأيًا عامًا في الدول المعنية، يتحمس للدفاع عن هذه الأهداف إذا ما حاولت السلطة السياسية التصدي لها[iv].

وهكذا فإنه يمكن القول إن العملية التكاملية تقوم –وفقًا للنظرية الوظيفية– على عدة افتراضات أهمها : أن الفصل بين ما هو فني وما هو سياسي ليس أمرًا لازمًا فحسب، ولكنه ممكن كذلك، وأن حُسن اختيار القطاعات الفنية التي تبدأ بها العملية التكاملية يمنح هذه العملية قوة دفع ذاتية، تحقق لها الاستمرارية المطلوبة؛ فالنجاح الذي يتحقق في مجال فني ما، يغري بجذب مجالات أخرى؛ ومن ثم وبسبب تشابك القطاعات الفنية المختلفة، وتداخلها؛ تتوسع العملية التكاملية، وتمتد إلى قطاعات وميادين أخرى من النشاط، إلى أن تصبح جميع القطاعات والميادين منخرطة فيها بقوة[v]. علاوة على هذا فإن العملية التكاملية تزيل الشكوك وتخلق ولاءات من نوع جديد تجاه المؤسسات المشتركة الوليدة وتمهد الطريق بالتالي أمام بناء الوحدة السياسية، وتزيل ما قد يعترضها من عقبات تدريجيًا. ومن ثم فإنه يمكن القول إن المنهج الوظيفي ينظر إلى بناء الوحدة السياسية على أنها عملية تدريجية تبدأ من القاعدة، بتحقيق التكامل بين قطاعات فنية تتسع تدريجيًا إلى أن تشمل كل القطاعات، وليست عملية فجائية تبدأ من القمة عن طريق توحيد البنى والهياكل السياسية، وردًا على بعض الانتقادات التي وجهت على المدخل الوظيفي في التكامل[vi]، من قبيل إغفاله لاحتمال حدوث تراجع أو انتكاسة للعملية التكاملية في حالة ما إذا كان الفشل من نصيب التجربة التكاملية في القطاع الذي وقع عليه الاختيار ليكون العربة التي تقود قاطرة التكامل، بالإضافة إلى أن طول الفترة الزمنية التي تستغرقها العملية التكاملية على هذا النحو قد يؤدي إلى ظهور مستجدات على الساحة، تغير بشكل سلبي واقع العلاقات بين الدول الشركاء في التجمع الإقليمي، فضلاً عن الصعوبة الكبيرة للفصل بين ما

سمته الوظيفية بمجالات السياسة الدنيا ومجالات السياسة العليا. أقول إنه ردًا على هذه الانتقادات قام أرنست هاس، وجوزيف ناي بتطوير أفكار دافيد ميتراني في إطار ما سمياه الوظيفية الجديدة New Functionalism، والتي تستند فاعليتها وديناميكيتها على ما سمياه بعامل الانتشار Spillingover الذي تتوسع من خلاله المصالح المشتركة للنخبة السياسية والمؤسسات الحكومية.

ويلاحظ أنه في الوقت الذي ركز فيه هاس وناي على أهمية الاعتبارات والمصالح الاقتصادية، فإنهما لم يغفلا البعد السياسي، والعوامل السياسية، ودور النخبة السياسية، وهما إن كانا قد افترضا إمكانية الفصل في بعض المراحل بين ما هو سياسي وما هو غير سياسي، فإنهما كانا يريان أن ذلك ليس ضروريًا وإن كان ممكنًا. وبعبارة أخرى فإن الوظيفة الجديدة تقوم على مقولة رئيسية مؤداها أنه وإن كان التكامل الإقليمي يمكن أن يتحقق في المجالات غير السياسية أو في المجالات ذات الصفة السياسية المحدودة على أكثر تقدير؛ فإنه لا يمكن قبول هذا القول على إطلاقه. ففي التحليل الأخير من الثابت أن أي محاولة حقيقية وجادة للتكامل الإقليمي بين عدد من الوحدات السياسية لا ينبغي بل ولا يمكن أن تتم بعيدًا عن الاعتبارات السياسية؛ فالفنيون والخبراء يظلون في نهاية الأمر عاجزين عن الوصول بالمشروع التكاملي إلى غايته المنشودة، ما لم تساندهم قيادتهم السياسية، على اعتبار أن هذه القيادات هي التي تهيمن في التحليل الأخير على عملية صنع القرار السياسي واتخاذه؛ ومن ثم فإنه إذا كانت الوظيفية تقوم على محاولة تحييد الاعتبارات السياسية بصورة تكاد تكون مطلقة، فإن الوظيفية الجديدة ترى أن الانطلاق من هذه الاعتبارات السياسية ضروري ولازم لنجاح المشروع التكاملي؛ لأنها هي التي تضمن ولاء القيادات السياسية لهذا المشروع، بوصفه شرطًا لازمًا في هذا الخصوص[vii].

وتقوم الوظيفية الجديدة على عدد من الافتراضات من أهمها أن أي مستجدات أو قضايا تترتب على خطوة تكاملية لا يمكن التعامل معها إلا بخطوة تكاملية أخرى، وذلك حتى تصل العملية في نهاية المطاف إلى مرحلة الانصهار أو الاندماج البنيوي اقتصاديًا وسياسيًا، إلى أن تصل إلى تحقيق غايتها النهائية وهي الوحدة السياسية. وتفترض الوظيفية الجديدة على هذا النحو وجود قوة دفع مستمرة في اتجاه العمل التكاملي، بفضل ظاهرة الانتشار –سالفة الإشارة– فالعملية التكاملية قد تبدأ بتحقيق التعاون في أحد الميادين أو القطاعات الفنية، ويفترض أن يكون للنجاح المتحقق فيها قوة دفع تكفي لحث قطاعات أخرى على مزيد من الاندماج، بسبب التشابك بين مختلف القطاعات الفنية؛ الأمر الذي يؤدي إلى إزالة الشكوك المتبادلة، وخلق ولاءات من نوع جديد تجاه مؤسسات العمل الاقتصادي المشترك الوليدة[viii].

ويقترب مضمون الوظيفية الجديدة –على هذا النحو– من جوهر الوظيفية التقليدية، إلا أن الوظيفية الجديدة تشدد على دور جماعات أصحاب المصالح في دفع مسار عملية التكامل؛ نتيجة المردود النفعي الذي تجنيه من تطوير عملية التكامل، الأمر الذي يجعلها (أي هذه الجماعات) تقف بشدة في وجه أي محاولة من جانب السلطة السياسية، أو أي من معارضي عملية التكامل، لإيقاف مسار العملية التكاملية، وبذلك يتم الاقتراب التدريجي إلى المجالات السياسية والعسكرية، وذلك من خلال توسيع نطاق ومجال العملية التكاملية[ix]. ويؤخذ على الوظيفية الجديدة اعتمادها الكامل على المصالح الاقتصادية وتبادل المنافع؛ كدافع وحيد للعملية التكاملية الاندماجية، فالطريق الاقتصادي –رغم أهميته الكبيرة–

لا يقود في ذاته مجتمعًا مجزأً أو كيانات سياسية مستقلة إلى الوحدة السياسية. فاستمرار ونجاح التكامل يتطلب بالضرورة توافر الإرادة السياسية اللازمة لتحقيق ذلك[x].

والحق إنه لابد من قيام توافق وتوازن بين التقدم في المستويين الاقتصادي والسياسي في آن واحد، إن أريد لعملية التكامل أن تنجح؛ حيث يصعب تصور استمرار التطور الاقتصادي دون مستوى مناسب وموازٍ من التطور السياسي يدفعه ويعززه؛ فتوافر التوافق السياسي، أو الإرادة السياسية من عدمه؛ لابد وأن تكون له آثار دافعة أو معوقة على عملية التكامل. وإذا كان التسييس لا يظهر إلا في مرحلة متأخرة في عملية التكامل في البلدان المتقدمة، فإنه يظهر مبكرًا في البلدان النامية؛ الأمر الذي يشكل قيدًا على مبادرات التكامل، وعلى إمكانية عقد صفقات له نتيجة للتمسك بمفهوم جامد للسيادة الوطنية.

وهكذا فإن عملية التكامل –وفقًا لرؤية النظرية الوظيفية والوظيفة الجديدة– لا تتحقق بطبيعة الحال دفعة واحدة؛ وإنما يتم ذلك عبر مراحل انتقالية متدرجة، تختلف مدتها ومضمونها من تجربة لأخرى، وتقود كل مرحلة منها إلى المرحلة التالية. ولعل الفكرة الجوهرية من وراء اتباع هذا النهج المتدرج في تحقيق التكامل الاقتصادي هي: ألا تتضرر اقتصادات بعض الدول الأعضاء في التجمع الإقليمي، خصوصًا صناعاتها، أو منتجاتها التي لا تتمتع بميزة نسبية؛ ولذا يستغرق تحرير التجارة بين الدول الأعضاء في التجمع بعض الوقت، ويتم وضع جداول زمنية لتحرير التجارة تدريجيًّا في هذا السياق. فالطريقة المثلى لإقامة علاقات اقتصادية تكاملية ناجحة، تتطلب اتفاقًا بين الدول الأعضاء في التجمع الإقليمي على الأهداف المراد تحقيقها، وكيفية التوفيق بين مختلف المصالح القطرية، والصيغ التعويضية اللازمة لذلك، ثم المبادئ والمفاهيم التي ستطبق خلال المراحل المختلفة للعملية التكاملية، كما تتطلب التوصل إلى صيغ تمكن من توزيع عوائد التكامل بين أطرافه بالعدل والإنصاف، فمن غير المتصور أن يقبل بلد بالاستمرار في التجمع الإقليمي، إلا إذا كان متيقنًا من أن الفوائد التي ستترتب على هذا التكتل ستوزع بين الدول الأعضاء كافة بالإنصاف، وأنه سيصيبه منها نصيب عادل، وإذا كان ضمان تحقيق فوائد متوازية لجميع الدول الأعضاء في وقت واحد –لاسيما في المرحلة الأولى من قيام العملية التكاملية– أمرًا غير متصور بطبيعة الحال؛ فإنه ينبغي أن تتوافر القناعة لدى هذه الدول بأنها ستحصل –عاجلاً أو آجلاً– على نصيب عادل من فوائد عملية التكامل من مرحلة إلى أخرى.

ومن هذا يتضح أن تحقيق التكامل الاقتصادي الإقليمي بين عدد من الدول؛ يتطلب نضجًا سياسيًا للدول الشركاء من ناحية، وشعورًا بأن التكامل بينها يمثل ضرورة وحاجة ملحة؛ الأمر الذي يدفعها إلى ممارسة سياسات اقتصادية واقعية ومسئولة، تنطلق من رؤى اقتصادية مشتركة، ويدفعها إلى إصدار القرارات السياسية المعززة لذلك والمعبرة عن القناعة المشتركة بحيوية وأهمية تحقيق التكامل الاقتصادي بينها[xi].

والواقع إن كثيرًا من دول العالم الثالث، ومن بينها دول العالم العربي، والتي تكمن مشكلتها الأساسية في تعقد مشكلة التنمية الاقتصادية فيها في ظل غياب إطار نظري ملائم لتطوير الهياكل الاقتصادية والاجتماعية في هذه الدول؛ أقول إن كثيرًا من هذه الدول قد تبنت –على الرغم من ذلك– مفهومًا للتكامل الاقتصادي يركز على إقامة مناطق للتجارة الحرة أو الاتحاد الجمركي أو السوق المشتركة، محاكاة منها للتجربة الأوروبية، متناسية أن للتكامل الاقتصادي في أي منطقة إقليمية شروطًا ومتطلبات أساسية ينبغي العمل على توفيرها تدريجيًّا حتى يحقق التكامل أهدافه عبر مراحله المختلفة، وبحيث يتم

اختيار وسائل وآليات وأدوات متنوعة لتحقيق هذا التكامل، تتوافق مع ظروف وأوضاع كل منطقة، فلكل منطقة ظروفها وخصوصيتها[xii].

ثالثا: جهود المنظمتين في مجال التكامل الاقتصادي

على الرغم من أن الجانب الاقتصادي لم يحظ في ميثاق المنظمتين بما حظي به الجانب السياسي من اهتمام، حيث لم يتجاوز الميثاقان فكرة تعزيز التعاون بين الدول الأعضاء؛ إلا انهما لم ينصا على أو لم يشيرا إلى أسلوب هذا التعاون أو أنماطه أو صيغه، ويرجع ذلك إلى الظروف والأوضاع التي نشأت في ظلها هاتان المنظمتان؛ ففي الوقت الذي نشأت فيه جامعة الدول العربية، كانت الارتباطات الاقتصادية الخاصة لبعض الدول العربية آنذاك مع بريطانيا وفرنسا، إضافة إلى أن الميثاق جاء في خضم مرحلة سياسية تطبعها العلاقات مع الدول الاستعمارية، بما تحمله من توترات ومهادنات، ولم يكن فيها استقلال الدول العربية التي أنشأت الجامعة قد رسخ بعد؛ وهو ما يعني أن يبقى كل شيء ثانويًا أمام محاولات حسم تلك المسائل السياسية الحيوية[xiii]، نجد من ناحية أخرى أن إنشاء منظمة المؤتمر الإسلامي عام ١٩٧٢ جاء كرد فعل على أعمال العدوان على العالم الإسلامي والمقدسات الإسلامية، وعلى القدس بصفة خاصة؛ وهو ما جعل الحفاظ على الأماكن المقدسة وتحريرها ودعم كفاح الشعب الفلسطيني ومساعدته على استرجاع حقوقه وتحرير أراضيه؛ يأتي في مقدمة أولويات المنظمة، ليتراجع التعاون الاقتصادي إلى المرتبة التالية.

ورغم ذلك، إلا أن ثمة جهودًا قد بذلت لمعالجة هذا الوجه من أوجه قصور العمل المشترك في إطار المنظمتين، مع ملاحظة أن مسيرة هذا العمل في المنظمتين متشابه إلى حد كبير؛ حيث أبُرمت اتفاقات لتعزيز التعاون الاقتصادي بين الدول الأعضاء، فضلاً عن إنشاء فروع ذات طابع اقتصادي للمنظمتين، وإقامة بعض الوكالات المتخصصة المستقلة والمرتبطة بها[xiv].

وفي ضوء ذلك يمكننا تناول جهود كل من المنظمتين في مجال التكامل الاقتصادي؛ وذلك على النحو التالي:

١- جامعة الدول العربية والتكامل الاقتصادي

أُبرم في إطار جامعة الدول العربية العديد من الاتفاقيات الاقتصادية، فنجد على سبيل المثال قيام مجلس الجامعة بإقرار اتفاقية المشترك والتعاون الاقتصادي بين دول الجامعة العربية في الثالث عشر من أبريل ١٩٥٠، ويعكس تحليل المحتوى الفكري النظري لهذه الاتفاقية، والتي تمثل علامة هامة على طريق الارتقاء بالعمل الاقتصادي العربي المشترك؛ إدراكًا مبكرًا للترابط بين غايات الأمن والتنمية والتكامل، غير أن هذا الإدراك اتسم بعدم الوضوح في طرح هدف التكامل، كما أن الاتفاقية دعت إلى التعاون والتنسيق عبر آليات مختلفة، دون أن تنشئ جهازًا فعالاً وكفئًا لتنفيذ عملية التكامل ومتابعتها[xv]، وكان منها أيضًا اتفاقية تسهيل التبادل التجاري، وتنظيم تجارة الترانزيت في سبتمبر ١٩٥٣، والتي اعتبرت بمثابة خطوة نحو تخفيض الحواجز الجمركية بين الدول العربية تمهيدًا لرفعها[xvi]، وفي الثاني والعشرين من مايو ١٩٥٦ صدر قرار عن اللجنة السياسية للجامعة، توصي بموجبه الحكومات العربية بتكوين لجنة من الخبراء تتولى إعداد مشروع كامل للوحدة الاقتصادية، والخطوات التي يجب أن تتبع لتحقيقها، وطلبت اللجنة أن تقدم لجنة الخبراء تقريرها في مدة لا تتجاوز أربعة أشهر. ودون دخول في تفاصيل وضع اتفاقية الوحدة الاقتصادية العربية، والظروف والملابسات السياسية المحيطة بها؛ فقد أقر المجلس الاقتصادي مشروع هذه الاتفاقية، بقراره رقم ٨٥، في الثالث من يونيو ١٩٥٧، وقد قام على أثرها مجلس الوحدة الاقتصادية العربية. وقد كانت هذه الاتفاقية

تستهدف تحقيق الوحدة الاقتصادية العربية الكاملة بين أطرافها، كما كانت تمثل خطوة على سبيل الإصلاح، من ناحية التزام الدول الأطراف فيها بالقرارات الصادرة بناءً عليها بأغلبية الثلثين، وذلك على خلاف قاعدة الإجماع التي جرى عليها الميثاق[xvii].

وقد نصت الاتفاقية في مادتها الأولى على إقامة وحدة اقتصادية كاملة تضمن:

١- حرية انتقال الأشخاص ورءوس الأموال.
٢- حرية تبادل البضائع والمنتجات الوطنية والأجنبية.
٣- حرية الإقامة والعمل والاستخدام وممارسة النشاط الاقتصادي.
٤- حرية النقل والترانزيت، واستعمال وسائل النقل والمرافئ والمطارات المدنية.
٥- حقوق التملك والإيصاء والإرث.

أما المادة الثانية منها؛ فقد حددت أنه للوصول إلى تحقيق هذه الأهداف تعمل الأطراف المتعاقدة على جعل بلادها منطقة جمركية واحدة، بتوحيد التعريفة الجمركية والتشريع والأنظمة الجمركية المطبقة، وتوحيد سياسة الاستيراد والتصدير والأنظمة المتعلقة بها، وتوحيد أنظمة النقل والترانزيت، وعقد الاتفاقات التجارية واتفاقات المدفوعات مع البلدان الأخرى بصورة مشتركة، وتنسيق السياسة المتعلقة بالزراعة والصناعة والتجارة الداخلية، وتوحيد التشريع الاقتصادي بشكل يكفل للعاملين من رعايا البلاد المتعاقدة شروطًا متكافئة، وتنسيق السياسيات النقدية والمالية والأنظمة المتعلقة بها في بلدان الأطراف المتعاقدة تمهيدًا لتوحيد النقد بها[xviii].

هذا إلى جانب العديد من المنظمات والمجالس والاتحادات والمراكز المتخصصة التي تعمل كل منها في قطاع معين أو مجال معين من المجالات الفنية غير السياسية؛ كالاقتصاد، والثقافة، والعمل، والنقل، والمواصلات، والإذاعة والبريد، والنقد والإسكان والصحة، ومن ذلك على سبيل المثال المنظمة العربية للتنمية الزراعية، والمصرف العربي للتنمية الاقتصادية في إفريقيا، وصندوق النقد العربي، والأكاديمية العربية للنقل البحري[xix].

وجدير بالذكر أن مؤتمر القمة العربي المنعقد في يونيو ١٩٩٦ بالقاهرة كان قد قرر تكليف المجلس الاقتصادي والاجتماعي ببدء الإجراءات اللازمة لإقامة منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، ووضع البرنامج التنفيذي لهذا الغرض. واستنادًا إلى هذا القرار؛ أصدر المجلس الاقتصادي والاجتماعي قراره رقم (١٣١٧) في السابع عشر من فبراير ١٩٩٧، باعتماد البرنامج التنفيذي لاتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية لعام ١٩٨١[xx]، حيث اعتبر المجلس أن هذه الاتفاقية توفر الإطار القانوني لإقامة منطقة التجارة الحرة العربية؛ حيث ينص مشروع البرنامج التنفيذي هذا على أن يتم تحرير التبادل التجاري بين الدول العربية خلال عشر سنوات، اعتبارًا من الأول من يناير ١٩٩٨، وحتى الحادي والثلاثين من ديسمبر ٢٠٠٧، على أن تعامل السلع التي يشملها التبادل معاملة السلع الوطنية، من حيث قواعد المنشأ، والمواصفات الفنية، والرسوم والضرائب المحلية، كما يقضي المشروع بمنع وضع أي قيود غير جمركية على الاستيراد، ويكون تحرير التجارة شاملاً المواد الخام الزراعية والحيوانية والتعدينية، مع السماح باستثناء بعض السلع التي يتم تحريرها تدريجيًّا، على أن يتم خفض التعريفة الجمركية خلال عشر سنوات بنسبة ١٠% سنويًّا، بحيث يتم إلغاؤها تمامًا في نهاية فترة السنوات العشر[xxi]. وقد دخلت منطقة التجارة العربية الحرة الكبرى حيز النفاذ بالفعل في الأول من يناير ٢٠٠٥، قبل الموعد المحدد لها بثلاثة أعوام.

وتكمن أهمية قرار إقامة منطقة التجارة العربية الحرة، في كونه حسم بعض المسائل التي نشب حولها

الخلاف بين الدول العربية فيما مضى مما أدى إلى عدم تنفيذ الاتفاقيات السابقة؛ حيث تم تحديد تاريخ مرجعي، ومدة محددة لإقامة المنطقة، تمتد من الأول من يناير ١٩٩٨ وحتى الحادي والثلاثين من ديسمبر ٢٠٠٧، كما تم الاتفاق على معالجة حالات الإغراق Dumping بحسب الأصول والأسس الفنية المعمول بها في منظمة التجارة العالمية، وتمت الموافقة على مبدأ التحرير التدريجي، وليس الإعفاء الفوري الكامل بالنسبة للسلع الزراعية والحيوانية والمواد الخام، كما تمت الموافقة أيضًا على إقرار معاملة تفضيلية بالنسبة للبلدان العربية الأقل نموًّا[xxii].

والحق إن هذه الخطوة الجماعية تعد نقطة الانطلاق الصحيحة لإقامة السوق العربية المشتركة، والتي تعد أمرًا شديد الأهمية للعالم العربي[xxiii]، خاصة إذا توافرت لها آلية مناسبة للمتابعة وحل المشكلات التي تطرأ عند التطبيق، ويرى البعض أن البرنامج التنفيذي لاتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري الذي تقوم عليها منطقة التجارة العربية الحرة هذه؛ يعد خطوة للأمام في هذا السبيل[xxiv]، ويتوافر له من المقومات ما يسمح بأن يحقق قدرًا أكبر من النجاح، في حالة الالتزام الكامل ببنوده، إلى جانب تعبئة جهود الدول الأعضاء للاستفادة من آليات هذا البرنامج، والتسهيلات المقررة في نطاقه لتنشيط حجم المبادلات التجارية العربية، وذلك في ضوء الظروف والاعتبارات التالية:

١- سمح البرنامج للدول العربية الأطراف أن ترتبط باتفاقيات التجارة الحرة، على أسس ثنائية أو متعددة الأطراف، سواء ما اقتصر منها على الدول العربية، أو ما امتد ليشمل دولاً غير عربية أو تكتلات إقليمية أخرى.

٢- يتيح البرنامج الاستفادة من الاستثناء الذي تقرره اتفاقيات الجات للتكتلات الاقتصادية ومناطق التجارة الحرة، والمتعلق بشرط الدولة الأولى بالرعاية، وذلك إذا ما تم إقامة منطقة التجارة العربية الحرة خلال الفترة المنصوص عليها في اتفاقيات الجات؛ وهي عشر سنوات.

٣- راعى البرنامج عند تحديد مفهوم المنتج الوطني طبيعة الهياكل الإنتاجية للدول العربية، واعتمادها على الاستيراد في توفير بعض مكونات الصناعة الوطنية، وذلك بإقرار نسب واقعية للمكونات الوطنية في المنتج النهائي، لإمكان تطبيق قواعد الإعفاء عليها

٤- أقر البرنامج مبدأ التشاور بين الدول الأطراف حول النشاطات الاقتصادية الأكثر تأثرًا وارتباطًا بمفهوم وأبعاد منطقة التجارة الحرة؛ مما يساعد على إرساء آليات لمعالجة أوجه الخلاف في بدايتها، مع تحقيق قدر من المرونة في تطبيق أحكام البرنامج؛ مما يمهد –ضمن عوامل أخرى– لمزيد من التنسيق والتكامل بين اقتصادات الدول الأعضاء في المدى المتوسط والطويل.

بيد أنه على الرغم من توافر تلك المقومات التي تدفع صوب نجاح البرنامج التنفيذي؛ فإن بدايات التطبيق العملي لإعلان منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى عام ١٩٩٨؛ اصطدمت في الواقع بعقبات عدة يمكننا أن نرصد أبرزها في لجوء بعض الدول العربية إلى اتخاذ إجراءات استثنائية أحادية الجانب بالنسبة لبعض السلع، وهو ما عرف باسم السلع المستثناه من تحرير التجارة، والتي وصلت في عشر دول فقط إلى ٦٠٠ سلعة، وهو ما يمكن رده إلى ثغرات في صيغة البرنامج التنفيذي ذاته؛ حيث نص إعلان المنطقة الحرة والاتفاقية على أن التحرير هو لبعض – وليس لكل– السلع والمنتجات المتبادلة بين الدول العربية. وإذا كانت السلع المستثناة قد وضعت قيودًا كبيرة، وسقفًا منخفضًا لتطوير وتحرير التجارة بين الدول العربية؛ فإن السلع الممكن تبادلها تجاريًّا هي محدودة أصلاً بسبب عدم وجود تنسيق وتكامل

إنتاجي، في ظل غياب التخطيط العام بين الدول العربية.

هذا إضافة إلى غياب النصوص التي تؤكد على آليات إلالزام في التطبيق على الدول الأطراف في الاتفاقية، وغياب النصوص التي تجعل الدول التي تعرقل التنفيذ أو تتأخر فيه مضطرة إلى الالتزام بمستوى التحرير المتحقق؛ حال التحاقها بالتطبيق الفعلي للاتفاقية في وقت متأخر عن المواعيد المقررة . كذلك فإن غالبية الدول ما زالت تطبق العديد من القيود غير الجمركية ذات الأثر المماثل للقيود الجمركية، وذلك تحت مسميات متعددة[xxv].

١- منظمة المؤتمر الإسلامي والتكامل الاقتصادي:

على الرغم من عدم ورود إشارات صريحة في ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي تتحدث عن التعاون الاقتصادي فيما بين الدول الإسلامية، فيما عدا تلك الإشارة الموجزة التي تضمنتها الفقرة أ من المادة الثانية؛ إلا أن ذلك لا ينبغي أن يفهم منه بأي حال أن الخطوات التي اتخذت لاحقًا في هذا المجال تفتقر إلى السند القانوني الذي يسوغها طبقًا لأحكام الميثاق[xxvi]، فالحق إن المبادئ العامة التي تضمنها هذا الميثاق، وكذا الأهداف والمقاصد التي نص عليها فيه؛ تسمح في واقع الأمر –وإعمالاً لقواعد التفسير الوظيفي– بإمكانية التوسع في تفسيرها بما يكشف عن وجود هذا السند القانوني.

ولما كانت المادة الثانية الفقرة (أ) من ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي قد اكتفت بإيراد إشارة عامة إلى التعاون الاقتصادي كأحد أهداف المنظمة؛ لذا فقد استلزم الأمر ضرورة وضع قواعد قانونية تفصيلية لتنظيم هذا التعاون، وقد أبرمت المنظمة في هذا الشان عددًا من الاتفاقات، منها على وجه الخصوص الاتفاقيتان التاليتان[xxvii]:

١- الاتفاقية العامة للتعاون الاقتصادي والفني والتجاري فيما بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي.

٢- اتفاقية تشجيع وحماية وضمان الاستثمارات بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي.

تعمل الاتفاقيتان على وضع إطار قانوني، يمكن من خلاله تحقيق التعاون الاقتصادي بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، فتهدف الاتفاقية العامة إلى تشجيع انتقال رءوس الأموال والاستثمارات،والمشروعات المشتركة، وتبادل المعلومات والخبرات الفنية، وتنمية التبادل التجاري بين الدول الأعضاء، وتهدف اتفاقية تشجيع وحماية وضمان الاستثمارات إلى تشجيع الاستثمارات بين الدول الأعضاء، وحمايتها من المخاطر التجارية[xxviii].

أولاً– الاتفاقية العامة للتعاون الاقتصادي والفني والتجاري:

تمثل الهدف من وضع الاتفاقية في إيجاد إطار قانوني للتعاون الاقتصادي، يمكن من خلاله دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدول الإسلامية؛ وذلك من خلال:

- توفير أفضل الظروف لتقدم الدول الأعضاء ونموها الاقتصادي، ورفع مستوى معيشة شعوبها.
- الاستفادة من الطاقات والإمكانيات الاقتصادية والبشرية والفنية المتاحة في العالم الإسلامي، وحشدها واستغلالها على أفضل وجه، في إطار التعاون الوثيق بين الدول الأعضاء لما فيه خير شعوبها ورخائها.

وهكذا، فقد نصت هذه الاتفاقية على ثلاثة مجالات للتعاون المشترك بين الدول الأعضاء؛ هي

مجالات التعاون الاقتصادي، والتعاون الفني، والتعاون التجاري.

في مجال التعاون الاقتصادي حددت الاتفاقية السبل التي يمكن من خلالها تحقيق هذا التعاون؛ وذلك عن طريق :

- تشجيع انتقال رءوس الأموال والاستثمارات.
- تشجيع إنشاء المشروعات المشتركة.
- تشجيع استخدام الإمكانيات المتوفرة في مجال الإنتاج الغذائي.

وفى مجال التعاون الفني، تعمل الدول الأطراف في الاتفاقية على تحقيق التعاون الفني فيما بينها عن طريق:

- تبادل المعلومات الفنية.
- تبادل الأيدي العاملة.

أما في مجال التعاون التجاري، فإن التجارة تعد وسيلة هامة لتنمية العلاقات الاقتصادية الدولية، ولنقل المعلومات والخبرات. ومن هنا فإن الاتفاقية تدعو الدول الأطراف فيها إلى أن تتعاون في الأمور التجارية من خلال:

- تنمية المبادلات التجارية، وذلك بانتهاج هذه الدول لسياسة تجارية خارجية تعتمد على: توفير معاملة تجارية متساوية وغير تمييزية تجاه بعضها البعض، وتوسيع وتنمية حجم التبادل التجاري فيما بينها، وإعطاء معاملة خاصة للدول الأطراف الأقل نموًّا .
- تبادل المعلومات التجارية؛ وذلك من خلال إنشاء مركز للتنمية التجارية بين الدول الإسلامية، تكون مهمته الرئيسية العمل على نشر المعلومات التجارية، وتنمية المبادلات التجارية بين الدول الأعضاء.

والحق إن هذه الاتفاقية تضمنت العديد من المزايا، منها أنها تربط بين التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الدول الأعضاء، كما أنها قررت بعض المفاهيم الهامة؛ مثل إعطاء الأولوية في العمل للأيدي العاملة في البلدان الأعضاء، وتشجيع انتقال رءوس الأموال والمشروعات المشتركة، وتوجيه الدول الأعضاء إلى أهمية تحقيق الأمن الغذائي، وتبادل الخبرات، وتشجيع المبادلات التجارية.

ومن ثم يتبين لنا أن الهدف من الاتفاقية هو وضع إطار قانوني للتعاون الاقتصادي والفني والتجاري بين الدول الأعضاء في المنظمة، وليس إنشاء وحدة اقتصادية أو سوق مشتركة أو اتحاد جمركي بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر.

وعلى هذا فإنه إذا كان هذا الهدف خطوة هامة وجادة في دعم التعاون بين الدول الإسلامية؛ فإنه كان يجب أن يتبعه خطوات تنفيذية أخرى، وهذا ما لم يحدث حتى الآن .

ثانيًا– اتفاقية تشجيع وحماية ضمان الاستثمارات:

تمثل الهدف الأساسي من الاتفاقية في توفير، وتنمية المناخ الملائم للاستثمار بما يسمح بحرية انتقال الموارد الاقتصادية فيما بين الدول الإسلامية، على النحو الذي يكفل الاستغلال الأمثل لهذه الموارد، وبما يخدم أغراض التنمية والتقدم في الدول الإسلامية، ويؤدي إلى رفع مستوى معيشة شعوبها. فالاتفاقية تسعى إلى توفير المناخ المناسب للاستثمار في الدول الإسلامية، من خلال وضعها لضمانات ملزمة لحماية المستثمرين والاستثمارات، ولقواعد عامة لتنظيم الاستثمار[xxix].

في ضوء هذا الهدف، تمثلت أهم ملامح تلك الاتفاقية في عدة نقاط، يمكننا تناولها على النحو التالي:

١- تشجيع الاستثمار، ويتم ذلك من خلال:

- التوسع في مجالات الاستثمار، من خلال السماح للأطراف المتعاقدة بانتقال رءوس الأموال فيما بينها، وباستخدامها في مجالات الاستثمار، وذلك على أساس من تحقيق المصلحة المشتركة والنفع المتبادل لأطراف الاستثمار.
- تقديم الحوافز لجذب الاستثمار، ومن ذلك الحوافز التجارية والجمركية والمالية والضريبية والنقدية؛ أي إن الدول الأطراف عليها أن تعمل على تقوية التنظيمات القانونية والمؤسسية؛ لاجتذاب المستثمرين من الدول الأطراف الأخرى.

٢- القواعد العامة لتنظيم الاستثمار، ويتم ذلك من خلال:

- تنظيم الدولة لأمور الاستثمار في إقليمها.
- التزام المستثمر بقوانين الدولة المضيفة.
- شرط الدولة الأولى بالرعاية.
- استمرار نفاذ الاتفاقية على الاستثمارات المنشأة في ظلها.

٣- ضمانات الاستثمار، ويتم ذلك من خلال:

- الالتزام بحماية ملكية المستثمر .
- حرية تحويل رءوس الأموال.
- حرية التصرف في ملكية رأس المال المستثمر.
- الحق في التعويض.
- اللجوء إلى القضاء الداخلي.

٤- تسوية منازعات الاستثمار؛ فقد نصت الاتفاقية على أن يتم إنشاء جهاز لتسوية المنازعات الناشئة عن هذه الاتفاقية، يحل ما قد ينشأ من المنازعات، عن طريق التوفيق أو التحكيم.

وتجدر الإشارة إلى أن الاتفاقية قد تضمنت تشجيعًا وحمايةً وضمانًا للاستثمارات، كما وضعت الاتفاقية نوعًا من التوازن بين مصالح الدول المضيفة للاستثمارات، ومصالح الدول صاحبة هذه الاستثمارات.

وكما هو الحال في جامعة الدول العربية؛ فقد تم إنشاء مجموعة كبيرة من المؤسسات الاقتصادية، للعمل على تحقيق التعاون الاقتصادي بين الدول الأعضاء، وتغطى هذه المؤسسات مختلف أوجه النشاطات الاقتصادية والتجارية والفنية، ومن أمثلة ذلك[xxx]:

١- اللجنة الإسلامية للشئون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية، والتى تم إنشاؤها عام ١٩٧٦ .

٢- اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري (كوميسك)، والتي قرر مؤتمر القمة الإسلامي الثالث عام ١٩٨١ إنشاءها.

٣- مركز البحوث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب، والذي قرر مؤتمر وزراء الخارجية الثامن عام ١٩٧٧ إقامته.

٤- المركز الإسلامي للتكنولوجيا، والذي تم إنشاؤه عام ١٩٧٨ في دكا بنجلادش.

٥- البنك الإسلامي للتنمية، والذي أنشئ عام ١٩٧٣

٦- صندوق التضامن الإسلامي، والذي أنشئ بموجب قرار من مؤتمر القمة الإسلامية الثاني عام ١٩٧٤، وهدفه هو مساعدة الدول الإسلامية التي تواجه كوارث طبيعية أو صعوبات اقتصادية ماليًا، وكذلك دعم الجاليات والأقليات الإسلامية لرفع مستواها الثقافي والاجتماعي والديني، بالمساهمة في

إقامة المساجد بها، ودعمها ماليًا ومعنويًا[xxxi].

ثالثًا- معوقات **التكامل الاقتصادي** بين دول المنظمتين:

على الرغم من المساعي التي تبذلها كل من جامعة الدول العربية، ومنظمة المؤتمر الإسلامي لتحقيق التكامل الاقتصادي بين اعضائهما، إلا أن هذا التكامل ظل دون المستوى، ويرجع ذلك إلى العديد من المعوقات، يمكننا رصدها على النحو التالي:

١- ضعف القاعدة الإنتاجية لدى الدول العربية والإسلامية: يعد ضعف التركيب القطاعي لهياكل الإنتاج في الدول العربية والإسلامية؛ هو العامل الرئيسي لضعف التجارة البينية بين هذه الدول، كذلك غياب التنسيق القومي من أجل إقامة هياكل إنتاج تتكامل راسيًا على مستوى العالم العربي والإسلامي، وتتكامل مراحلها وحلقاتها في الصناعات والأنشطة المختلفة، وذلك في إطار تقسيم العمل والتكامل الإنمائي، فلقد اتخذت سياسات الإنتاج والتنمية لدى دول العالم العربي والإسلامي اتجاهات مختلفة من دولة لأخرى؛ ومن ثم لم تحدث تنمية حقيقية لهذه الدول؛ حيث تعددت الأسواق القطرية المختلفة رغم ضيقها وانخفاض الإنتاج. وقد اتبعت هذه الدول سياسة إنتاجية منفردة لكل منها، دون وجود أي تنسيق مع باقي الدول الأخرى، ووضعت كل منها حواجز جمركية؛ ومن ثم فقد أنشأت أسواقًا ضيقة وضعيفة منغلقة على نفسها، كما ركزت هذه الدول على الصناعات الاستهلاكية والمعمرة، والتى تستخدمها فئة محدودة من أفراد المجتمع [xxxii].

٢- اختلاف السياسات الاقتصادية بين الدول العربية والإسلامية: اعتنقت الدول العربية والإسلامية سياسات اقتصادية مختلفة، وأصبح لكل دولة سياستها وأهدافها، فبعضها يتبع نظامًا اقتصاديًا مغلقًا، يقوم على التخطيط المركزي، وتملك الدولة لكل وسائل الإنتاج، في ضوء تأميم جميع المشروعات الإنتاجية.

ويتبع البعض الآخر نظام الاقتصاد الحر، القائم على حرية الاستيراد والتصدير، والاعتماد على القطاع الخاص في معظم مجالات الإنتاج والخدمات والأنشطة الاقتصادية الأخرى، في حين اعتنقت دول أخرى نظام الاقتصاد المختلط، والذي يجمع بين نظام السوق والنظام المغلق .

وقد ترتب على هذا الاختلاف اتباع سياسات اقتصادية مختلفة، سواء في المجالات الصناعية أو الزراعية أو الخدمية؛ ومن ثم التفاوت الكبير في سياسات الاستيراد والتصدير، والتواجد في السوق العالمي[xxxiii].

٣- ضعف الإرادة السياسية:

تلعب الإرادة السياسية دورًا كبيرًا في تعميق أزمة التكامل على المستويين العربي والإسلامي؛ فلم تتوافر الإرادة السياسية الساعية إلى تحقيق التكامل، ويرجع هذا الضعف إلى: عدم وضوح الرؤية الحقيقية للفوائد الكبيرة التي تعود على هذه الدولة من قيام التكامل الاقتصادي وعدم توافر المعلومات الكافية واللازمة لبيان الوضع الحقيقي لها، وعدم الاقتناع الكامل لدى أصحاب القرار السياسي بجديتها وجدواها[xxxiv]، ولا شك أن الخلافات السياسية بين حكومات تلك الدول تلعب دورًا سلبيًا في مجالات العلاقات الاقتصادية عمومًا، ونظرًا لاستمرار ضعف هذه العلاقات ستظل هذه الخلافات قائمة ومؤثرة، طالما أنها مرتبطة بالقرارات السياسية.

٤- اتسمت وسائل وأساليب محاولات التكامل والعمل المشترك بنظرة مثالية شكلية تجاه الواقع الاقتصادي، فلم تجرِ في سياق العمل الاقتصادي المشترك محاولات جدية لرصد التضاريس الاقتصادية والاجتماعية المتمايزة لكل قطر عربي، ومن يستعرض وقائع الأعمال التحضيرية لمختلف الاتفاقات الاقتصادية العربية والإسلامية، فإنه لا يجد أي دراسات أو عروض وافية للخصائص والمعطيات المتاحة، سواء في كل قطر على حدة، أو على صعيد الاقتصاد العربي والإسلامي كله.

٥- كما افتقر أسلوب العمل المشترك ذاته إلى المصداقية والواقعية؛ حيث مال إلى المبالغة، وتبني شعارات الوحدة الكاملة، دون أن يراعي الواقع ومتطلباته، ودون أن يخلق خطوات متدرجة ومحددة تبنى فوق بعضها البعض.

رابعًا- المدخل الاقتصادي في مبادرات الإصلاح والتطوير

في ضوء تلك الحقائق التي رصدتها الورقة حول واقع التعاون -سواء في إطار جامعة الدول العربية أو منظمة المؤتمر الإسلامي- أضحى التكامل الاقتصادي بين الدول الأعضاء ضرورة ملحة؛ كأحد مداخل الإصلاح والتطوير، التي تحرص عليها المنظمتان، وذلك على النحو التالي:

١- جامعة الدول العربية والتكامل الاقتصادي كمدخل للإصلاح.

يمكن القول بأن للمدخل الوظيفي في صورته الاقتصادية أهمية خاصة في المبادرات التي طرحت لإصلاح المنظمة، وذلك إذا نظرنا إلى تلك المبادرات كل منها على حدة[xxxv]، فقد ركزت المبادرة الليبية على وجوب تحييد العمل الاقتصادي المشترك عن الخلافات السياسية العربية، أما المبادرة السعودية؛ فقد أكدت على أن الدول العربية لن تقوى على منافسة الاقتصادات الصناعية والتكتلات الإقليمية القوية، في اقتصاد عالمي مفتوح؛ لو بقيت ضعيفة ومشرذمة، فالعمل الاقتصادي المشترك هو في النهاية الطريق الأكثر فعالية لتحقيق الاستغلال الأمثل لموارد العالم العربي الاقتصادية، ولإطلاق عجلة النمو المستديم، والتباين القائم بين الاقتصادات العربية، والذي كان عقبة في وجه محاولات العمل الاقتصادي المشترك في السابق، وقد يصبح في ذاته من المسببات الرئيسية لنجاح مسيرة التكامل الاقتصادي، وقيام سوق عربية مشتركة، لو أحسن استغلاله بالشكل الذي يحقق الميزات التفاضلية لكل دولة عربية في سوق واحد. ولقد تضمنت المبادرة السعودية دراسة شاملة لموضوع التكامل الاقتصادي العربي، كأساس لعرض استراتيجية التطوير من وجهة نظرها، والتي تقوم على عناصر عدة، من بينها وضع برنامج طويل الأمد للعمل الاقتصادي المشترك، ذي أهداف واقعية، يأخذ في الاعتبار الأوضاع والمعطيات الاقتصادية القائمة في مختلف الدول العربية، وتنفيذ مرحلي متدرج لهذه الأهداف، بما يضمن معالجة صحيحة لكافة المشاكل والعقبات، بحيث يتم التنفيذ الكامل لكل مرحلة قبل الانتقال إلى المرحلة التي تليها، وتحقيق التناسق التام بين الأنظمة الاقتصادية في الدول العربية، من خلال استكمال عملية الإصلاح الاقتصادي، بما يؤدي إلى اعتماد النظام الحر، وتغليب دور القطاع الخاص كمحرك للنشاط الاقتصادي، إضافة إلى الالتزام السياسي الكامل من قبل جميع الدول العربية بأهمية العمل الاقتصادي المشترك وأهدافه؛ ومن ثم فقد طالبت المبادرة السعودية بوضع اتفاقية جديدة وشاملة للعمل الاقتصادي المشترك، تبدأ من استكمال منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، وتضع أهدافًا مرحلية دقيقة، تتبع التسلسل المنطقي لعملية التكامل الاقتصادي، كما طالبت بإعادة النظر في اتفاقيات العمل الاقتصادي المشترك السابقة؛ من أجل تنسيق أهدافها، وإزالة العوائق الإدارية والبيروقراطية التي تعيق

نمو التجارة العربية البينية. كذلك فقد طالبت المبادرة السعودية بتطبيق منطقة التجارة العربية الحرة بشكل نهائي في عام ٢٠٠٥، على أن تكون خالية من جميع الاستثناءات والقيود الإدارية والفنية، وبضرورة الوصول إلى الاتحاد الجمركي في فترة لا تتعدى عشر سنوات؛ تمهيدًا لإقامة السوق العربية المشتركة، إضافة إلى وجوب دعم القطاع الخاص.

أما المبادرة المصرية؛ فقد عبرت عن ذات التوجه حين ذهبت إلى: "إن أحد المداخل الرئيسية لخروج النظام العربي من أزمته الراهنة؛ هو مدخل التكامل الاقتصادي، وهو ما تشير إلية خبرة عدد من تجارب التكامل الإقليمي الناجحة". ومن ثم وفي محاولة منها لكسر الحلقة المفرغة التي تدور فيها جهود التكامل الاقتصادي؛ طرحت المبادرة المصرية أفكارًا من قبيل عمل مسح شامل لما تم التوصل إليه من جهود في هذا السبيل، وبيان مدى تكاملها أو تضاربها، بما يتيح رؤية واضحة وتخطيطًا سليمًا لمستقبل التكامل الاقتصادي العربي، كما طالبت بإقامة لجانٍ للتنسيق بين القطاعات الاقتصادية المتماثلة في الدول العربية المختلفة، وأكدت على عدم اشتراط انضمام كافة الدول الأعضاء في الجامعة لمشروعات التكامل، أو شمولها لجميع القطاعات، أسوة بالتجربة الأوروبية التي بدأت بست دول فقط، وفي قطاع الحديد والفحم فحسب، ثم توسعت بعد ذلك في عضويتها، وفي قطاعاتها، على ما هو معروف، وطالبت المبادرة المصرية كذلك بتشجيع القطاع الخاص في مجال التكامل الاقتصادي العربي.

أما المبادرة اليمنية؛ فقد ذهبت إلى أن "اتحاد الدول العربية" يهدف إلى تحقيق التكامل الاقتصادي، باعتبار أن تنمية المصالح المشتركة بين الدول الأعضاء، والاندماج الاقتصادي؛ هما المدخلان الحقيقيان للتوحد السياسي، وقد ركزت المبادرة في هذا السياق على تشجيع القطاع الخاص في مجال مشروعات التكامل الاقتصادي.

في حين أشارت المبادرة القطرية إلى أهمية منهج الاقتراب غير المباشر أو المدخل الوظيفي، في مواجهة التحديات العالمية والإقليمية؛ حيث تحولت التنمية إلى هم عالمي، جعلها تخضع في مواصفاتها إلى حد كبير لاحتياجات الدول المتقدمة، وهكذا يبرز التعجيل بقيام السوق العربية المشتركة كأفضل الردود على هذه التحديات، هذا بالإضافة إلى أن قيام السوق يؤدي إلى سلسلة من التداعيات الإيجابية، لعل أهمها تقليص النزاعات والخلافات والتوترات والحساسيات التي أصبحت سمة مزمنة للعلاقات العربية/العربية؛ فتحول السوق إلى حقيقة واقعة سيؤدي إلى بروز مؤسسات وبنى تحتية جديدة، ستخفف بالضرورة من وطأة التركيبة السياسية والثقافية الراهنة، وتفسح المجال أمام علاقات تقنية مؤسساتية، تفرض أنماطاً من الموضوعية والشفافية والدقة في التعبير والسلوك، ومن ثم جاءت مطالبة المبادرة القطرية بالتعجيل بإقامة السوق العربية المشتركة، وترسيخ مفهوم الشراكة في التعامل مع التجمعات الإقليمية والدولية.

وطالبت المبادرة السودانية بتفعيل المؤسسات العاملة في المجال الاقتصادي، وإحياء مشروعات منطقة التجارة الحرة والسوق العربية المشتركة؛ حيث دعت إلى اتخاذ الخطوات العاجلة لصياغة استراتيجية عربية شاملة، لتأسيس نهضة عربية جديدة، تدرأ المخاطر، وتقيم القواعد والمرتكزات الممكنة لتحقيق ما نصبو إليه من توحد، وتكامل وقدرة على الدفاع عن مصالحنا، وفي هذا السياق ركزت المبادرة على عدة متطلبات لتحقيق ذلك، من قبيل تفعيل كل المعاهدات والاتفاقيات والقرارات الصادرة عن المنظومة العربية، والنظر المدقق في الاستراتيجيات العربية العامة والمتخصصة التي صدرت عن الجامعة، وعن وكالاتها

المتخصصة،و بعث الحيوية في المشروعات القومية الكبرى؛ مثل مجلس الوحدة الاقتصادية العربية، ومنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، والسوق العربية المشتركة.

وجدير بالملاحظة في هذا السياق أن مبادرات الإصلاح هذه قد أولت اهتمامًا كبيرًا للقطاع الخاص العربي في قيادة جهود التكامل الاقتصادي العربي[xxxvi]؛ فقد طالبت المبادرة المصرية على سبيل المثال بدخول القطاع الخاص العربي بالثقل الذي يتناسب وتنامى دوره في الاقتصادات العربية، في مجال التكامل الاقتصادي العربي؛ بغرض تحرير قرار التكامل من سيادة الدولة. كما تضمنت المبادرة السعودية عرضًا شاملاً لهذا التوجه؛ حيث أشارت إلى أنه من الضروري إعطاء أهمية خاصة في المرحلة المقبلة لرأي وتوصيات القطاع الخاص في كل ما يسهل مسيرة التكامل الاقتصادي، ولاستيضاح العقبات التي تعترض جهوده في هذا المجال ومعالجتها.

وانطلاقًا من أهمية تنمية دور القطاع الخاص العربي في جهود العمل الاقتصادي المشترك في المرحلة المقبلة؛ افترضت المبادرة السعودية إمكانية النظر في أن تقوم الصناديق التنموية بالمساهمة مع الحكومات العربية، بإنشاء بنك استثمار عربي مشابه لبنك الاستثمار الأوروبي، يعمل على تمويل مشاريع القطاع الخاص في جميع الدول العربية، بخاصة المشاريع التي تقع ضمن أهداف مراحل التكامل الاقتصادي المحددة في استراتيجية العمل الاقتصادي العربي المشترك الجديدة.

كذلك فقد أشارت إلى ذات المعاني المبادرة اليمنية؛ حين دعت إلى دعم وتشجيع القطاع الخاص في "اتحاد الدول العربية" لإرساء علاقات شراكة حقيقية بين دول الاتحاد، وبما يسهم بشكل فاعل في تحقيق التكامل الاقتصادي العربي.

كذلك فقد أولت هذه المبادرات اهتمامًا كبيرًا بالآليات والوسائل الواقعية اللازمة لتحقيق التكامل الاقتصادي العربي، فانطوت بعضها على توجهات عدة تحقق مبدأ التدرج، ومرونة البنية الهيكلية، فضلاً عن إعمال مبدأ التعويض والتأهيل، إلى جانب اعتماد منهج القاطرة التي تقود عملية التوحيد[xxxvii]. من ذلك ما أشارت إليه المبادرة المصرية من إمكانية اقتراح مشروعات للتكامل الاقتصادي العربي، لا تشتمل بالضرورة على كل الدول الأعضاء، أو جميع القطاعات الاقتصادية، وإنما يكون شرطها الوحيد هو قدرتها على تحقيق عوائد إيجابية للأطراف المشاركة فيها، ولو بدرجات متفاوتة، أو في مجالات مختلفة، وبحيث يؤدي النجاح في مثل هذه المشروعات الجزئية إلى إقدام مزيد من الدول على المشاركة فيها، وفقًا لما عرفته الخبرة الأوروبية في هذا الصدد. أما المبادرة السعودية، والتي انطوت على توجهات مماثلة؛ فقد أكدت على أهمية منح فترة انتقالية مناسبة للدول العربية المشاركة، وعدم اشتراط مبدأ الجماعية، فالأهم هو ضمان تناسق وتوحد الأهداف والسياسات؛ الأمر الذي يساعد على تنفيذ الخطوات العملية الجدية نحو تحقيق هدف التعاون الاقتصادي العربي الشامل، و هو ما يقود الدول العربية الأخرى غير الراغبة في الانضمام إلى جهود التكامل الآن إلى الانضمام إليها لاحقًا بعد أن تتولد لديها قناعة بجدوى هذا التكتل الاقتصادي.

أما المبادرة اليمنية؛ فقد أضافت إلى ذلك مبدأ التعويض للدول التي قد تتضرر في المراحل الأولى من برامج ومشروعات التكامل الاقتصادي من ناحية، ومبدأ التأهيل لمساعدة الدول ذات الأوضاع الخاصة حتى تتمكن من اللحاق بركب التكامل من ناحية ثانية. ومن ثم فقد اقترحت المبادرة اليمنية إنشاء صندوق الدعم والتطوير المشترك، الذي يهدف إلى

تأهيل الدول الأعضاء بما يحقق التقارب في مستوى التقدم الاقتصادي والتقني .

والحق إنه إذا كانت مبادرات الإصلاح المطروحة قد أولت عناية خاصة للتكامل الاقتصادي العربي، ولابتكار هياكل مؤسسية لهذا القطاع الهام؛ فإنه مما تجدر الإشارة إليه في هذا الصدد أن أمر إصلاح العمل العربي المشترك ليس بحاجة إلى مزيد من الاتفاقات والمؤسسات، وإنما هو بحاجة بالأساس إلى إرادة سياسية حقيقية، تعمل على تحقيق أهداف الإصلاح المنشودة. ذلك أن ما هو موجود بالفعل من اتفاقات ومؤسسات كثير، فإذا نجحنا في تجميعه، وأعدنا التأكيد عليه وتفعليه في بيان خاص يصدر عن القمة العربية، ويتم إدراجه كملحق لميثاق الجامعة؛ فإننا نكون قد خطونا خطوة كبيرة في هذا الطريق. فمعاهدة الدفاع العربي المشترك والتعاون الاقتصادي لعام ١٩٥٠ ما زالت تمثل ذروة الاتفاقيات والمعاهدات الموقعة من الناحية النظرية المجردة، والتي تحوي إطارًا تكامليًّا في مجالات الأمن والاقتصاد، على درجة كبيرة من الأحكام، ولكنها وبعد مرور ما يربو على نصف قرن على إبرامها؛ لم تطبق على نحو صحيح، وهو ذات ما ينطبق على كافة جهود التكامل والتعاون الاقتصادي العربي المشترك؛ فاتفاقية الوحدة الاقتصادية العربية لعام ١٩٥٧، وقرار إنشاء السوق العربية المشتركة لعام ١٩٦٤؛ يغطيان أغلب ما جاء بمبادرات الإصلاح المطروحة في الآونة الراهنة، بل إن ما لدى مجلس الوحدة الاقتصادية من المعلومات والدراسات والمشروعات كان ولم يزل يكفي ويزيد على ما يحقق الأهداف الواردة بتلك المبادرات، غير أن المطلوب هو الإرادة السياسية والاقتناع الحقيقي بجدوى التكامل الاقتصادي العربي[xxxviii].

فالعمل العربي المشترك هو في المقام الأول قرار سياسي، وهناك أولوية للالتزام السياسي في تحقيقه ونجاحه، فأي طريق لهذا العمل (اقتصادي أو غير اقتصادي) في غياب مثل هذا الالتزام السياسي؛ قد يوجد بعض أشكال العمل العربي المشترك، وقد يحقق بعض الفوائد المشتركة والمنافع المتبادلة، ولكنه يبقى بعيدًا كل البعد عن تحقيق إنجاز حقيقي في هذا السبيل، ذلك أن ترتيب أولويات التكامل الاقتصادي العربي، وامتداد آثاره إلى السياسات الاقتصادية الداخلية في الدول العربية؛ ربما كان هو الأكثر أهمية ونجاحًا في تحقيق هذه الغاية، فهناك قطاعات تتطلب دفع التعاون بالفعل؛ كقطاعات الخدمات والاستثمار والزراعة والصناعة، كما توجد أزمات ملحة تفرض نفسها على المجتمعات، وعلى صناع القرار العربي، ولعل أهمها أزمة الغذاء وأزمة المعرفة، ولو نجحت مجموعة من الدول العربية في أن تلتقي حول استراتيجية مشتركة للتعامل مع هذه الأزمات أو إحداها؛ فسوف تتحول هذه الاستراتيجية إلى قاطرة، تجر كافة الدول العربية نحو اقتصاد عربي متكامل في أقصر فترة ممكنة[xxxix]، أو إن شئت فقل إن الجامعة العربية لا ينقصها بالضرورة الإطار القانوني، بقدر ما تنقصها الإرادة السياسية التي تستطيع أن تترجم هذا الإطار إلى خطوات عملية ملموسة[xl].

٢- منظمة المؤتمر الإسلامي والتكامل الاقتصادي كمدخل للإصلاح:

"يقف العالم الإسلامي اليوم على مفترق طريق تاريخي، في خضم تغيرات عالمية، وتحديات وانعكاسات هائلة على مستقبله، وينبغي علينا ونحن نخط طريقنا إلى المستقبل أن ننظر إلى ماضينا بعين ناقدة". بهذه الكلمات المعبرة؛ أشار الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي إلى الضرورة الملحة التي أضحى العالم الإسلامي، في أشد الحاجة إليها؛ لإدخال إصلاحات جذرية وحقيقية لتطوير منظمة المؤتمر الإسلامي، شريطة أن تكون هذه الإصلاحات ليست مجرد إصلاحات شكلية؛ وإنما إصلاحات واقعية فعلية حقيقية، تواجه نقاط الضعف والقصور التي تعاني منها

المنظمة في عملها، خاصة في ضوء الكم الهائل من المهام التي تضطلع به[xli].

فلابد من التعامل مع هذه التحديات من خلال رؤية استراتيجية تخطط لمستقبل الأمة، وتواكب المتغيرات الدولية وتطوراتها، من أجل بلورة رؤية تستشرف آفاق المستقبل، بما يمكن العالم الإسلامي من التعامل مع تحديات القرن الحادي والعشرين، بالاستناد إلى إرادة جماعية، وعمل إسلامي مشترك[xlii].

ومن هذا المنطلق، جاءت دعوة الملك عبد الله بن عبد العزيز إلى عقد اجتماعات لمفكري الأمة وعلمائها، من أجل بحث الوضع العام للعالم الإسلامي، واستشكاف أفضل الحلول والسبل الكفيلة بتوحيد الصفوف.

وبالفعل عقد المنتدى التحضيري للعلماء والمفكرين المسلمين من دول منظمة المؤتمر الإسلامي بمكة المكرمة، من ٩ إلى ١١ سبتمبر ٢٠٠٥، وقد أجرى العلماء مداولاتهم في ثلاث لجان هي: لجنة الشئون السياسية والإعلامية، ولجنة الاقتصاد والعلوم والتكنولوجيا، ولجنة الفكر الإسلامي والثقافة والتعليم. وقد أنتج المنتدى تحليلات للتحديات الراهنة التي يواجهها العالم الإسلامي، ووضع رؤية للعقد القادم، واقترح أعمالاً محددة في كل مجال من هذه المجالات[xliii]، خاصة المجال الاقتصادي؛ لما يشكله التعاون الاقتصادي بين الدول الإسلامية من أهمية في تعزيز تضامنها، وتعظيم استفادتها من مزايا العولمة وتفادي سلبياتها.

وقد تأكدت أهمية المجال الاقتصادي كأحد آليات التكامل بين دول العالم الإسلامي؛ حيث أكد مؤتمر القمة الإسلامي الاستثنائي (في دورته الثالثة، المنعقدة في مكة المكرمة في ٧و ٨ ديسمبر ٢٠٠٥) في بيانه الختامي، والذي جاء تحت عنوان "مواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين: التضامن في العمل"؛ أكد على الأهمية التي يمثلها الجانب الاقتصادي في تحقيق التكامل بين دول العالم الإسلامي، وأن تفعيل التعاون في المجالات الاقتصادية يساهم بلا شك في تدعيم التعاون المطلوب، وتحقيق التكامل المنشود؛ ومن ثم فقد حرص البيان على المطالبة بـ:

- أهمية الاستخدام الأمثل للموارد البشرية والطبيعية والاقتصادية المتوفرة في العالم الإسلامي، والاستفادة منها في تعزيز التعاون بين دوله، والعمل على تنفيذ خطة العمل الرامية إلى تطوير هذا التعاون.
- دراسة إمكانية إنشاء منطقة للتجارة الحرة بين الدول الأعضاء، والانضمام إلى الاتفاقيات والقرارات المبرمة وتنفيذها، ودعم أنشطة اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري (كومسيك).
- تحقيق زيادة كبيرة في التجارة البينية بين الدول الأعضاء؛ وذلك من خلال إنشاء المؤسسة الإسلامية الدولية لتمويل التجارة.
- زيادة رأس مال البنك الإسلامي للتنمية؛ لتمكينه من تلبية احتياجات الدول الأعضاء.
- التأكيد على حيوية دور القطاع الخاص في التنمية.
- التعاون في مجال بناء القدرات ومكافحة الفقر والبطالة، ومحو الأمية، واستئصال الأمراض؛ مثل الإيدز والملاريا والسل، والسعي لحشد الموارد اللازمة لذلك، من خلال تأسيس صندوق خاص في البنك الإسلامي للتنمية.
- دعم التنمية في إفريقيا ومبادرة النيباد، ووضع برنامج خاص لذلك .

- الالتزام بتحقيق أهداف الألفية التنموية، من خلال اتخاذ التدابير الملائمة للتخفيف من وطأة الفقر في الدول الأعضاء.
- تشجيع مبادرات الدول الأعضاء، الرامية إلى تعزيز التعاون الاقتصادي مع بقية الدول الأعضاء، والبلدان الأقل نموًّا، والبلدان منخفضة الدخل، الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي.
- أهمية اتخاذ خطوات واضحة للتنمية العلمية والتكنولوجية؛ وذلك بغية دعم التنمية المستدامة للدول الأعضاء في منظمة المؤتمر [xliv].
- توحيد التشريعات؛ فلابد من إيجاد التقارب بين الأنظمة الاقتصادية للدول الإسلامية، ويحتاج ذلك إلى تنفيذ توحيد التشريعات الأساسية بينها، على غرار ما قامت به الدول الأوروبية للوصول إلى السوق الأوروبية المشتركة، فقد أوجدت في نطاقها تكاملاً بين قوانينها؛ كقوانين التجارة والاستثمار، والشركات والضرائب، والتعريفات والرسوم [xlv].
- إقامة المشروعات المشتركة، فلا شك أن إقامة المشروعات المشتركة، من شأنها تحقيق تقدم كبير في مجال التكامل والتوحد بين الدول الإسلامية، علمًا بأن هذا الأسلوب لا يحتاج إلى عناء كبير؛ فهو موجود بشكل أو بآخر بين الدول الإسلامية، والمطلوب هو مجرد تطوير وإزالة العقبات التي تقف في وجهه؛ كتسهيل السماح بدخول الأموال وخروجها بين الدول الإسلامية، وتسهيل تأسيس الشركات، وتسهيل خروج ودخول العمال بين تلك الدول، مع الاهتمام بتنمية هذه القوى وتدريبها لكي تكون قوى مبدعة ومنتجة، واتباع سياسة ضريبية وجمركية مواتية لإقامة المشروعات المشتركة، وإقامة مصارف إسلامية تعمل في داخل الدول الإسلامية[xlvi].

إذا كانت هذه هى مجموعة من المطالب والتوصيات؛ فقد طرحت رؤية حول كيفية وضع تلك المطالب والتوصيات موضع التطبيق، وذلك من خلال:

أولاً– تحقيق التعاون الاقتصادي من خلال:

١- دعوة الدول الأعضاء إلى التوقيع والمصادقة على جميع الاتفاقيات التجارية والاقتصادية الحالية، الموضوعة في إطار منظمة المؤتمر الإسلامي، وتنفيذ الفصول الواردة في خطة عمل منظمة المؤتمر الإسلامي ذات الصلة، الرامية إلى تعزيز التعاون الاقتصادي والتجاري بين الدول الأعضاء.

٢- تكليف الكومسيك بالعمل على تعزيز نطاق التجارة البينية بين الدول الأعضاء، ودراسة إمكانية إنشاء منطقة التجارة الحرة بينها لتحقيق مزيد من التكامل الاقتصادي، والوصول بها إلى نسبة ٢٠% من إجمالي حجم التجارة خلال مدة الخطة. ودعوة الدول الأعضاء لدعم نشاطات الكومسيك، والمشاركة في تلك النشاطات على أعلى مستوى ممكن، وبوفود تتمتع بالخبرة الضرورية.

٣- تعزيز المساعي الرامية إلى إضفاء الصبغة المؤسسية على التعاون بين منظمة المؤتمر الإسلامي والمؤسسات الإقليمية والدولية العاملة في مجال الاقتصاد والتجارة.

٤- دعم الدول الإسلامية الساعية للانضمام إلى منظمة التجارة العالمية، وتنسيق المواقف بين الدول الإسلامية الأعضاء في منظمة التجارة العالمية.

٥- دعوة الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي إلى تسهيل حركة انتقال رجال الأعمال والمستثمرين عبر حدودها.

٦- دعم توسيع التجارة الإلكترونية بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، ودعوة الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة لتعزيز نشاطها في عملية تبادل المعلومات والخبرات بين غرف التجارة في الدول الأعضاء.

٧- دعوة الدول الأعضاء إلى تنسيق سياساتها البيئية، ومواقفها في المنتديات البيئية العالمية؛ حتى لا تنعكس سلبًا على تنميتها الاقتصادية.

ثانيًا- دعم البنك الإسلامي للتنمية؛ وذلك من خلال:

١- يُنشأ في إطار البنك الإسلامي للتنمية صندوق خاص يهدف للمساهمة في معالجة مشكلات الفقر، والتخفيف من وطأته، وتوفير فرص العمل، ويكلف مجلس محافظي البنك بوضع هذا الصندوق موضع التنفيذ، بما في ذلك آليات تمويله.

٢- تكليف البنك الإسلامي للتنمية بالتنسيق مع الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي، بإجراء الاتصالات اللازمة مع منظمة الصحة العالمية، والمؤسسات الأخرى ذات العلاقة؛ لوضع برامج لمكافحة الأمراض والأوبئة، تمول من الصندوق الخاص الذي سينشأ في البنك الإسلامي للتنمية.

٣- تكليف مجلس محافظي البنك الإسلامي للتنمية باتخاذ التدابير اللازمة لرفع رأسماله المصرح به، والمكتتب فيه والمدفوع؛ وذلك من أجل تمكينه من تفعيل دوره في تقديم الدعم المالي والمساعدة الفنية للدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، ولتعزيز المؤسسة الإسلامية لتمويل التجارة التي أنشئت مؤخرًا في إطار البنك الإسلامي للتنمية.

٤- حث البنك الإسلامي للتنمية على تطوير آلياته وبرامجه الهادفة للتعاون مع القطاع الخاص، والنظر في تبسيط وتفعيل إجراءات اتخاذ القرارات.

٥- حث البنك الإسلامي للتنمية والمؤسسات التابعة له على تنمية فرص الاستثمار والتجارة البينية، وإنجاز مزيد من دراسات الجدوى، وتوفير المعلومات اللازمة لتطوير المشروعات المشتركة والترويج لها.

ثالثًا- التكافل الاجتماعي في مواجهة الكوارث؛ وذلك عن طريق :

١- بلورة وإقرار استراتيجية واضحة للعمل الإغاثى الإسلامي، ودعم التوجه نحو التنسيق والتعاون فيما بين الجهود الإغاثية المنفردة للدول الإسلامية، وبين الهيئات ومؤسسات المجتمع المدني الإسلامي من جهة، والمنظمات ومؤسسات المجتمع المدني الدولية من جهة أخرى.

٢- مساعدة الدول المتضررة من الكوارث على إعادة تشكيل مخزوناتها من الأغذية.

رابعًا- دعم التنمية، والتخفيف من وطأة الفقر في إفريقيا من خلال:

١- تعزيز النشاطات الرامية إلى تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في البلدان الإفريقية، بما في ذلك دعم المسيرة الصناعية، وتنشيط التجارة والاستثمار، ونقل التكنولوجيا، والتخفيف من عبء الديون والفقر، والقضاء على الأمراض، والترحيب بمبادرة الشراكة الجديدة للتنمية الإفريقية "نيباد"،

من خلال تبني برنامج خاص للتنمية في إفريقيا.

٢- دعوة الدول الأعضاء إلى المشاركة في الجهود الدولية، لدعم البرامج الرامية إلى التخفيف من حدة الفقر، وبناء القدرات في البلدان الأقل نموًّا الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي.

٣- حث الدول الأعضاء الدائنة لإلغاء الديون الثنائية ومتعددة الأطراف المستحقة على الدول الأعضاء ذات الدخل المنخفض.

٤- حث المؤسسات والمنظمات الدولية المتخصصة لبذل جهود أكبر في التخفيف من حدة الفقر في الأعضاء الأقل نموًّا، ومساعدة المجتمعات المسلمة، واللاجئين والنازحين في الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، والجماعات والمجتمعات المسلمة في الدول غير الأعضاء، وحث الدول على المساهمة في الصندوق العالمي للتضامن ومكافحة الفقر.

خاتمة:

يبين مما تقدم بجلاء أن عملية إعادة بناء هاتين المنظمتين وإصلاحهما وتطويرهما؛ إنما تستدعي في جانبها الاقتصادي التركيز على المواءمة المطلوبة مع معطيات الواقع الدولي والعربي والإسلامي، من قبيل ايلاء أهمية خاصة للمؤسسات الاقتصادية والمنظمات المتخصصة؛ حيث يتم التركيز على الجانب الوظيفي غير السياسي، كما يتم الأخذ بمنطق التدرج في تحقيق التكامل الاقتصادي. ومن ثم فإن نقطة البدء في التطوير والإصلاح قد تتمثل في ضرورة تحديد بعض المجالات التي ليست محلاً للخلاف بين الدول الأعضاء في كل المنظمتين، وتكثيف النشاط المشترك بشأنها؛ بحيث يكون له مردود إيجابي واضح على الأطراف المشاركة فيه؛ إذ يؤدي هذا إلى خلق أرضية من الثقة المتبادلة بين الدول الأعضاء، ويشجعها على الاستمرار، وتوسيع نطاق العمل المشترك، خاصة وأن هناك أهمية ومبررات لتحقيق هذا التكامل، تتمثل فيما يلي:

١- اختلاف الموارد البشرية بين هذه الدول، فمنها دول كثيفة السكان، ودول أخرى تعاني من قلة السكان.

٢- اختلاف الموارد المادية بين هذه الدول، فبعضها ذات دخول وفوائض مالية مرتفعة ومتراكمة، بينما الغالبية تعاني من ندرة رءوس الأموال، وذات مديونيات كبيرة.

٣- ضيق نطاق الأسواق المحلية لهذه الدول للنمو؛ ومن ثم عدم قيام المشروعات الحديثة في معظم مجالات النشاط الاقتصادي.

٤- عدم قدرة هذه الدول على القيام بالمشروعات الكبيرة منفردة، والتي يتصف معظمها بعدم القابلية للتجزئة، سواء من الناحية الفنية، أو الناحية الاقتصادية.

٥- ضعف المركز التفاوضي والتنافسي لهذه الدول في مجال المعاملات الاقتصادية، وما يرتبط بها من قواعد تنظيمية، وأخرى مؤسسية؛ حيث تعتمد معظم هذه الدول على تصدير منتجات أولية وزراعية أو استخراجية؛ ومن ثم زيادة الحاجة للاستيراد بصفة مستمرة، وبذلك يحدث عجز دائم ومستمر ومرتفع في الميزان التجاري وميزان المدفوعات[xlvii].

ولم يبق لنا في النهاية إلا أن نؤكد على مجموعة من التوصيات لتفعيل آليات التكامل الاقتصادي بين الدول الأعضاء، تتمثل فيما يلي:

١- توفير التسهيلات والمزايا الاستثمارية اللازمة من الدول الأعضاء في المنظمة؛

لتشجيع رءوس الأموال على الانتقال بين أعضائها.

٢- تواجه المؤسسات الصغيرة ومتوسطة الحجم مشاكل عديدة، من خلال عدم فعالية الهيئات المساندة لتلك المؤسسات الصغيرة ومتوسطة الحجم في إنجاز دورها على النحو المطلوب؛ وهو ما يتطلب العمل على تنمية وتطوير تلك المؤسسات، وذلك من خلال:

- وجود آلية تتولى التنسيق الفعال فيما بين هذه المؤسسات.
- تبسيط الإجراءات الخاصة بالتسجيل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول الإسلامية، مع أقل قدر من التدخل الحكومي، وتنظيم برامج تدريبية لتعزيز قدرات هذه المؤسسات؛ بحيث لا يقتصر ذلك فقط على توفير المعرفة التقنية والمعلومات ذات الصلة.
- تنظيم ورش عمل ومعارض تجارية لصالح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛ لمساعدتها على اكتساب المعرفة، مع وضع استراتيجية لتوعية أصحاب هذه المؤسسات.
- تأسيس لجنة وطنية لتنمية المؤسسات صغيرة ومتوسطة الحجم ،يترأسها رؤساء الحكومات الإسلامية، وضرورة صياغة سياسة تنموية لتطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ودعمها بالقوانين والتشريعات اللازمة.

٣- ضرورة استئصال الفقر، من خلال وضع التدابير الكفيلة بذلك، من قبيل تقوية القدرات والقروض الصغيرة، وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والإصلاح الزراعي وتنمية التعاون الاقتصادي بين الدول الأعضاء؛ لكي تتمكن من الإفادة من مواردها الطبيعية، وتحقق تكاملاً اقتصاديًا.

٤- ضرورة تسريع وتيرة الاندماج الاقتصادي بين الدول الأعضاء، من خلال إنشاء منطقة للتبادل الحر، مع ضرورة انضمام جميع الدول الأعضاء إلى الاتفاقية الإطارية لنظام الأفضلية التجارية بين الدول الأعضاء؛ وذلك حتى تشارك في المفاوضات التجارية في إطار هذه الاتفاقية؛ حيث يشكل ذلك الخطوة الأولى نحو إنشاء منطقة للتبادل الحر، بما يفضي في نهاية المطاف إلى تحقيق الهدف الطويل الأمد، المتمثل في إنشاء السوق المشتركة.

٥- الارتقاء بمستوى التجارة بين الدول الأعضاء، ويتأتي ذلك من خلال تعزيز أنظمة ضمان ائتمان الصادرات، والرفع من قدرات المؤسسة المتخصصة لتأمين الاستثمارات وائتمان الصادرات.

٦- إنشاء صندوق دائم للإغاثة، تابع للمنظمتين؛ لمساعدة الدول الأعضاء التي تتعرض للكوارث الطبيعية أو المجاعات، وفي هذا الإطار يطالب البعض بتخفيف أو إلغاء ديون الحكومات المستحقة على حكومات بلدان أخرى من بين البلدان الأقل نموًا.

(١) د.حسن نافعة، الاتحاد الأوروبي والدروس المستفادة عربيًّا، الطبعة الأولى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠٤، ص ١٣١-١٣٣.

(٢) ينشأ التكامل الاقتصادي -كما تصوره منظرو المدرسة الغربية- عن طريق إزالة الحواجز والقيود أمام انتقال السلع والخدمات وعناصر الإنتاج، وتختلف صور هذا التكامل وفقًا لدرجة التحرير، وإزالة الحواجز بين منطقة التجارة الحرة Free Trade Area، والاتحاد الجمركي Customs Union، والسوق المشتركة Common Market، والاتحاد الاقتصادي Economic Union، والاندماج الاقتصادي الكامل Complete Economic Integration. راجع لمزيد من التفاصيل في هذا الصدد، د. طه عبد العليم، إشكاليات التكامل الاقتصادي ودور جامعة الدول العربية، ندوة مستقبل جامعة الدول العربية: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، القاهرة، ٥- ٦ نوفمبر ١٩٩٤، ص ٦- ٩.

(٣) راجع لمزيد من التفاصيل، د. مصطفى عبد العزيز مرسي، التكامل الاقتصادي والوظيفية الجديدة: مدخل نظري مع إشارة إلى التجربة الخليجية، حوليات الآداب والعلوم الاجتماعية، الرسالة ٢٠١، جامعة الكويت، ٢٠٠٣، ص ٤٥- ٤٧.

(٤) د. أحمد عبد الونيس شتا، ود. أحمد حسن الرشيدي، التكامل الاقتصادي العربي: مشكلاته ووسائل النهوض به: دراسة تأصيلية في ضوء خبرة التنظيم الدولي الأوروبي، مجلة كلية الشريعة والقانون، العدد السادس، يناير ١٩٩١، ص ١٩٢- ١٩٣.

(٥) د. حسن نافعة، الاتحاد الأوروبي، مرجع سابق، ص ١٣٢.

(٦) د. أحمد عبد الونيس شتا، ود. أحمد حسن الرشيدي، مرجع سابق، ص ١٩٣— ١٩٤.

(vii) المرجع السابق، ص ١٩٤— ١٩٥.

(viii) د. مصطفى عبد العزيز، مرجع سابق، ص ٤٧- ٤٨، وكذلك د. ناصيف حتى، مفاهيم التكامل في إطار النظام الإقليمي العربي، مجلة شئون عربية، العدد ١٣، ١٩٨٢، ص ٣٤ وما بعدها.

(ix) د. ناصيف حتى، مرجع سابق، ص ٣٧- ٤٠.

(x) Ernst Hass, Regime Decay; Conflict Management And International Organization (1945-1981),International Organization, Vol, No.2, Spring 1983, PP.192-194 .

(١١) د. مصطفي عبد العزيز، مرجع سابق، ص ٢٣-٢٤، و٣٠.

وفي ذات المعنى راجع:

Faycal Lakhoua, Past And present Of Arab Economic Integration analysis and Evaluation of the Institutions, the achievements and the short comings First annual conference on development economics , Initiative to Encourage Economic Research , Cairo, June 4-6, 1993 , PP 7-8.

(١٢) المرجع السابق، ص ١٣.

(١٣) د. ناصيف حتى، مرجع سابق، ص ٢٦٣.

(١٤) د. جعفر عبد السلام، التعاون الاقتصادي للبلاد الإسلامية في إطار منظمة المؤتمر الإسلامي وجامعة الدولة العربية، في رابطة الجماعات الاسلامية، التحديات الاقتصادية: تحدي الوحدة والتكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية، السلسلة رقم ٧، ١٩٩٧، ص ٢٦.

(١٥) د. طه عبد العليم، مرجع سابق، ص ٢٤.

(١٦) د. سعيد عبد الخالق محمد، العلاقات الاقتصادية العربية: المسار والمصير، شئون عربية، العدد ٨١، مارس ١٩٩٥، ص ٢٠٩— ٢١٠.

(١٧) د. سليمان المنذري، إصلاح هيكل العلاقة بين الجامعة والمنظمات المتخصصة، المستقبل العربي، العدد ٣٠١، مارس ٢٠٠٤، ص ٨٢- ٨٣.

(١٨) د. سعيد عبد الخالق، مرجع سابق، ص ١٩٦— ١٩٧.

(١٩) راجع في هذا المعنى على سبيل المثال، جميل مطر، ود. علي الدين هلال، النظام الإقليمي العربي: دراسة في العلاقات السياسية العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة السادسة، بيروت، ١٩٩٩، ص ١٩٧— ٢٠٨.

(٢٠) راجع لمزيد من التفاصي، د. نبيلة كحالة، منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى (رؤية مستقبلية)، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٤١، يوليو ٢٠٠٠، ص ٢٢٧— ٢٢٨.

(٢١) راجع تفاصيل ذلك، خالد أحمد عبد الحميد، مرجع سابق، ص ٥٧ وما بعدها، وكذلك مركز زايد، السوق العربية المشتركة, مرجع سابق، ص ٩- ١٠، ٣٦.

(٢٢) موله عبد الله، مرجع سابق، ص ٦٤.

(٢٣) حول مبررات إقامة السوق العربية المشتركة وتحرير التجارة البينية العربية، وتاريخ مساعي الجامعة لتحقيق هذه السوق، راجع، عادل خليفة، السوق العربية المشتركة بين النظرية والتطبيق، مركز الدراسات الاستراتيجية والبحوث والتوثيق، دراسة رقم ١٣، الطبعة الأولى، بيروت، ٢٠٠١، ص ٢٦- ٢٨، ٢٩- ٣٣.

(٢٤) د. نبيل كحالة، مرجع سابق، ص ٢٢٩.

(٢٥) المرجع السابق، ص ٢٢٩- ٢٣٠.

(٢٦) أحمد الرشيدي، منظمة المؤتمر الإسلامي: دراسة قانونية- سياسية في ضوء قانون المنظمات الدولية، مركز البحوث والدراسات السياسية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٩٧، ص ١١٥.

(٢٧) أحمد الرشيدي، منظمة المؤتمر الإسلامي، مرجع سابق، ص ١١٦.

(٢٨) د. وائل أحمد علام، منظمة المؤتمر الإسلامي: دراسة قانونية لنظام ونشاط المنظمة، دار النهضة العربية، ١٩٩٦، ص ٢٠١.

(٢٩) المرجع السابق، ص ٢١٦- ٢٢٨.

(٣٠) المرجع السابق، ص ٢٣٤- ٢٤٤.

(٣١) د. جعفر عبد السلام، التعاون الاقتصادي للبلاد الاسلامية في إطار منظمة المؤتمر الإسلامي وجامعة الدولة العربية، مرجع سابق، ص ٣٢.

(٣٢) د. إسماعيل شلبي، إمكانيات ومعوقات التكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية، رابطة الجامعات الإسلامية، التحديات الاقتصادية: تحدي الوحدة والتكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية، رابطة الجامعات الإسلامية، العدد ٧، ص ٢٥.

(٣٣) المرجع السابق، ص ٢٨.

(٣٤) ويرى جانب من الفقه -بحق- أن الإرادة السياسية العربية لم تكن غائبة على الدوام، ولم تكن عاجزة في كل الظروف والأحوال عن مواجهة الصعاب والتحديات التي طرحت نفسها على النظام العربي؛ حيث كانت هذه الإرادة موجودة وحاضرة في مرحلة الكفاح ضد الاستعمار، وفي بعض اللحظات التاريخية الهامة في مرحلة ما بعد الاستقلال. ومن ثم فإن أزمة النظام العربي لا تكمن في غياب الإرادة السياسية، وإنما في عدم القدرة على الاحتفاظ لها بقوة دفع تكفل الاستمرارية والتأقلم مع أوضاع عالمية وإقليمية متغيرة، فهذه الإرادة لا تتجلى عادة إلا في لحظات بعينها، ثم ما تلبث أن تفقد قوة الدفع اللازمة لإنجاح أي تجربة تكاملية أو اندماجية حقيقية، ولمزيد من التفاصيل انظر في هذا المعنى، د. حسن نافعة، الاتحاد الأوروبي، مرجع سابق، ص ص ٥٥١- ٥٥٣.

(٣٥) راجع تفاصيل ذلك في: عبد الحليم محجوب، مستقبل الجامعة العربية في ضوء مبادرات التطوير والإصلاح، في جمال محمد باروث (محرر)، مرجع سابق، ص ١٧٦- ١٨٢، د. مجدي حماد، مرجع سابق، ٤١٧- ٤٤٤.

(٣٦) راجع التفاصيل في هذا المعنى، في د. مجدي حماد، مرجع سابق، ص ٤٤٨-٤٤٩، وفي نصوص المبادرات سالفة الإشارة.

(٣٧) المرجع السابق، ص ٤٥٠- ٤٥١.

(٣٨) المرجع السابق، ص ٤٦١- ٤٦٢.

(٣٩) عبد الحليم محجوب، مستقبل الجامعة، مرجع سابق، ص ١٩٠.

(٤٠) راجع في هذا المعنى، جميل مطر، د. علي الدين هلال، جامعة الدول العربية والنظام العربي: طرح لإشكالات التطوير، مجلة شئون عربية، العدد ٦٩، مارس ١٩٩٢، ص ١٨.

(٤١) تقرير الأمين العام، الأمة الإسلامية، رؤية جديدة: التضامن في العمل، موقع منظمة المؤتمر الإسلامي على الإنترنت، ٢٠٠٦/١/٢٩.

(٤٢) بلاغ مكة المكرمة، منظمة المؤتمر الإسلامي على الإنترنت، ٢٠٠٦/١/٢٩.

(٤٣) تقرير الأمين العام، الأمة الإسلامية، رؤية جديدة، مرجع سابق.

(٤٤) البيان الختامي الصادر عن الدورة الثالثة لمؤتمر القمة الإسلامي الاستثنائي، مواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين، التضامن في العمل، موقع إسلام أون لاين على الإنترنت www.islamicsummit.org.sa .

(٤٥) جعفر عبد السلام، السوق الإسلامية المشتركة في إطار فكرة الوحدة الإسلامية، في رابطة الجماعات الإسلامية، التحديات الاقتصادية تحدي الوحدة والتكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية، السلسلة رقم ٧، ١٩٩٧، ص ٢٤.

(٤٦) المرجع السابق، ص٢٦.

(٤٧) د. إسماعيل شلبي، مرجع سابق، ص ٥٦.